تعيين ومسؤوليات المدققين الخارجيين

مقدمـة:

تنبع أهمية أعمال المدققين الخارجيين من حاجة المساهمين في المؤسسات المصرفية والمالية لمعرفة سلامة ودقة الأوضاع المالية والإدارية في المؤسسات التي يساهمون فيها. ذلك أن المدققين الخارجيين، وبما يتوافر لديهم من خبرة في هذا المجال، يضطلعون بالنيابة عن المساهمين بمسؤولية التدقيق والتأكد من سلامة تلك الأوضاع.

وانطلاقاً من هذا المفهوم، ولأهمية الدور الذي تقوم به المصارف في الاقتصاد، ولضرورة التأكد من سلامة أوضاعها المالية ومن سلامة ممارسات القائمين على إدارتها تفادياً للآثار العميقة على الاقتصاد التي يمكن أن يؤدي إليها سوء أوضاعها المالية، فقد تضمنت القوانين المتعلقة بها ضرورة وجود مدقق خارجي أو أكثر لمراقبة أعمالها وذلك بالإضافة إلى المدقق الداخلي والسلطة الرقابية.

أولاً: اختيار وتعيين المدقق الخارجي

من المعروف أن تعيين مدقق خارجي أو أكثر هو من صلاحيات الجمعيات العمومية للمصارف، ويجب أن يكون ابتداءاً قد حصل على ترخيص لمزاولة مهنته من الجهة المعنية في الدولة، وأن يكون من المدققين الذين تم تصنيفهم من قبل تلك الجهة. وفي إطار هذا التصنيف، يجب أن تتوفر في المدقق الخارجي الذي يتم اختياره من قبل المصرف المؤهلات والخبرات اللازمة للتدقيق على أعماله وحساباته شريطة أن لا يكون مديناً له، وأن لا يكون له منفعه فيه، وأن لا يكون مديراً أو موظفاً أو مستخدماً لدى البنك أو وكيلاً له.

ثانياً: تحديد مسؤوليات المدقق الخارجي

1. يتعين على المدقق الخارجي أن يعتمد في عمله على الأحكام والشروط التي تنظم أعمال مهنة المراجعة والتدقيق، وأن يتقيد في عمله بمعايير وأدلة المراجعة الدولية.

2. يجب على المدقق الخارجي التقيد بالسرية التامة وأن لا يفشي المعلومات التي حصل عليها بحكم عمله حتى ولو بعد انتهاء مهمته في المصرف المعني.

3. على المدقق الخارجي، وبعد اطلاع السلطة الرقابية، تقديم تقرير للجمعية العمومية للمصرف يبين فيه أن مراجعته لأعمال المصرف وحساباته تمت وفقاً لمعايير وأدلة المراجعة الدولية أو المعمول بها، وعن مدى تعبير البيانات المالية، في رأيه، بصورة عادلة وسليمة عن مركزه المالي بتاريخ الميزانية العمومية وعن نتائج أعماله وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية أو المعمول بها.

4. على المدقق الخارجي أن يبين في تقاريره (أو في تقرير خاص) أي مخالفات لأحكام التشريعات المعنية واللوائح والقرارات الصادرة تنفيذاً لها، وكذلك التعليمات الصادرة من السلطة النقدية.

5. يجب أن يقوم المدقق الخارجي بتزويد مجلس إدارة المصرف بتقرير مفصّل بشأن أي مواطن ضعف في أنظمة المحاسبة والرقابة الداخلية وأي أمور أخرى تسترعي انتباهه خلال عملية التدقيق.

6. على المدقق الخارجي أن يتحقق من صحة وسلامة البيانات التي أعطيت له خلال عملية التدقيق.

ثالثاً: علاقة المدقق الخارجي بالسلطة الرقابية

يتعين الحصول على موافقة السلطة الرقابية قبل تعيين المدقق الخارجي، وعليه تزويد السلطة الرقابية بنسخ من أي تقارير يقدمها للمصرف في إطار مهمته التدقيقية التي عيّن من أجلها، وأي تقارير أخرى قد تطلبها السلطة الرقابية. وللسلطة الرقابية الحق في الحصول منه على أي بيانات أو إيضاحات تراها لازمة، كما لها الحق أن تكلفه أو غيره بالقيام بأي مهام تراها ضرورية في المصرف المعني. وللمدقق الرجوع إلى السلطة الرقابية كلما دعت الحاجة لذلك.